

ما حكم العمرة إذا جُرِحَ الشخص ونَزَفَ مِنْهُ دُمٌ قَلِيلٌ؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول اثناء ادائى للعمره في المسعى آننزل دم قليل من قدمي بسبب جرح ما حكم وذلك لا بأس بذلك السعي لا يشترط له الطهارة.
ولو سعى وهو على غير وضوء فسعيه صحيح. هذا في الطواف. الطواف هو الذي تشترط - 00:00:00 -
له الطهارة نعم - 00:00:20 -